

وزارة الداخلية قرار رقم ٢٦٤ لسنة ٢٠٢٦

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - تُحرم السيدة/ جينيفر جوفيرناندوس توتان (فلبينية الجنسية) مواليد
الفلبين فى ٢٧/٦/١٩٨٨ من اكتساب الجنسية المصرية تبعاً لزوجها بالتطبيق لنص
المادة السابعة من قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك للدواعى الأمنية .
مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٦/٢/٩

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٦

٤٥٩ - ٢٠٢٦/٢/٢٤ - ٢٠٢٥/٢٥٨٣٨